

كتاب دوري
رقم (١) لسنة ٢٠٢١
بشأن

سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي

تطبيقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.
وحرصاً من المصلحة على تحديث التعليمات التنفيذية والكتب الدورية بما يتفق وماورد بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بالمواد أرقام (٦٣) ، (٧٢) ، (٨٥) ، (١١٠) ، (١١١).
وحيث قضت المادة رقم (٦٣) من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالمادة الثالثة من مواد إصدار قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على احتساب مقابل التأخير المستحق على المصلحة على أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على ذلك التاريخ .
كما قضت المادة رقم (١١٠) من ذات القانون على احتساب مقابل التأخير المستحق للمصلحة على أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على ذلك التاريخ مضافاً إليه ٢%.

لذا تنبه المصلحة إلى مراعاة ما يلي :

سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير ٢٠١٧ هو ١٥,٢٥%	سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير ٢٠١٨ هو ١٩,٢٥%
سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير ٢٠١٩ هو ١٧,٢٥%	سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير ٢٠٢٠ هو ١٢,٧٥%
سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير ٢٠٢١ هو ٨,٧٥%	

والله ولي التوفيق :::

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

٢٠٢١/١/١٣
٢٠٢١/١/١٣

صدر في : ٢٠٢١/١/١٣
مقامي : / مكتب رئيس المصلحة محمد سرور

المنظومة الضريبية (رجب مهدي)